

## شرح مجمع الأصول -المجلس الثامن- (الأخير)

أحمد السويلم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وافعل ما علمتنا وزدنا علما سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - 00:00:03

ربي اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي. اما بعد فكنا بحمد الله اه وصلنا بثنائنا مسائل الاجماع يعني شرعنا في باب الاجماع واليوم باذن الله تعالى نكمل الاجماع وباقي الكتاب بعونه وتوفيقه ونسأل الله تعالى ان يبارك لنا في الوقت - 00:00:20

ولذلك قدر الامكان ساحاول يعني عدم تجاوز الوقت ننتهي في الوقت قال رحمه الله تعالى بعد ان عرف الاجماع و اه قال انه حجة قاطعة وذكر من لا يعتبر بالاجماع - 00:00:50

قال ولا يعتبر اتفاق من سيوجد ولا الاصول ولا مقلد او فروعى او نحوي ونحوه ولا كافر متأول ولا فاسق وصلنا الى قوله ولا كافر متأول ولا فاسق هنا في ما اظن - 00:01:12

نعم لا يعتبر في الاجماع الكافر المتأول من هو كان متأول؟ يعني في كافر متأول كافر غير متأول؟ نعم الكافر متأول اولا عندنا نوعان كافر اصلي يهودي نصراني والكافر متأول - 00:01:35

اضبطوها يا الكافر المتأول هو الذي ينتسب الى الاسلام هو ينتسب الى الاسلام لكنه وقع في بدعة مكفرة كافر متأول هو الذي ينتسب الى الاسلام لكنه وقع في بدعة مكفرة - 00:02:00

مثل من مثلاً الجهمية وغلاة الجهمية آآ الروافض وغلاة غلاة الروافض ولاة الروافض. روافض بعضهم اه بدعة مفسقة وبعضهم بدعته مكفرة خاصة الغولات الذين يقولون بتحريف القرآن وعندهم يعني ان الائمة يعلمون الغيب الى اخره - 00:02:26

طبعا لماذا هو سمى كافر متأول؟ ليش متأول؟ لانك اذا قلت له انت كافر يقول لا. ماني بكافر. انا مسلم يمكن اقول انت الكافر اذا الكافر المتأول هو وقع في بدعة مكفرة تأولا - 00:03:00

بناء على ادلة عنده اما ادلة لا اصل لها او ادلة ضعيفة لكنه هو ينتسب الى الاسلام. بمعنى انه يقول انا مسلم وليس مثل الكافر الاصلي اليهودي والنصارى تقول انت مسلم؟ يقول لا ماني مسلم - 00:03:17

اه اذا هذا الفرق بين الكافر المتأول والكافر الاصلي ما يقبل الكافر المتأول. طبعا الكافر الاصل من باب اولى ما يدخل بالاجماع. حتى لو كان اه يحفظ ما يحفظ من من العلم - 00:03:35

والكافر المتأول لا يدخل لانه متهم ايضا في الدين. والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا نحن لا نقبل رواية الفاسق لان الله عز وجل - 00:03:49

قال يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا هذا في في الرواية اشترطنا العدالة كذلك هنا في الاجماع. اشترط العدالة شرط العدالة فلا تقبل ايه وقت كان المتأول ولا الفاسق - 00:04:02

ولاء الفاسق اه عفوا لا يقبل في الاجماع لا يقبل في الاجماع ولا روايته ثم قال رحمه الله ولا يختص بالصحابة يعني الاجماع لا يختص بالصحابة يعني الاجماع عن الصحابة الصحيح - 00:04:17

هذا ما في خلاف هذا عموم المسلمين. حتى عند الظاهرية ظهيرية وكذلك الاجماع من التابعين صحيح والاجماع من تابعي التابعين صحيح وهكذا اذا اذا تحققت فيه الشروط خلافا للظاهرية فانهم يقولون الاجماع الصحيح هو اجماع الصحابة - 00:04:36

طبعاً كلما تأخر الزمان صعب الاجماع ما في اشكال في هذا اذا لا يختص بالصحابة. لماذا؟ لان الدالة الدالة على حجية الاجماع عامة لا لا تختص بزمان دون زمن ما هي ادلة حجية الاجماع؟ مثل قوله تعالى ومن شق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين - [00:04:56](#)

وايضا لا تجتمع امتي على ضلالة وآ حديث واثار اخرى الدالة دالة على الاجماع قال ولا اجماع مع مخالفة واحد معتبر هكذا عندكم العبارة ها ولا اجماع مع مخالفة واحد - [00:05:20](#)

كم تعتبر هذي داخله عندي انا مدري ليش طيب يعني لا اجماع مع مخالفة واحد كائنين وثلاثة. هذي مسألة هل يؤثر في الاجماع مخالفة واحد او اثنين جمهور العلماء يقولون - [00:05:42](#)

ان الاجماع اذا خالف فيه اذا خالف واحد من المجتهدين ما ينعقد يا جماعة. يعني لو افترضنا ان عندنا عشرة من المجتهدين في هذا الزمان تسعة يرون رأيي وواحد يخالفهم نقول مسألة خلافية - [00:06:02](#)

مسألة خلافية ثمانية يرون رأيي واثنين يخالفونه مسألة خلافية ما نقول ان هؤلاء لا عبرة بهم وذهب بعض العلماء مثل ابن جرير الطبري ومثل ابن المنذر وغيرهم ممن يحكي الاجماع ان مخالفة الواحد لا تؤثر - [00:06:19](#)

فيحكون الاجماع مع مخالفة واحد يقولون اجمع العلماء على كذا على كذا وخالف فلان طيب ليش كيف تقولون اجمع وخالف فلان لانهم يرون ان مخالفة الواحد شذوذ والشذوذ منهي عنه او لا عبرة به - [00:06:44](#)

لكن الذي عليه جمهور العلماء ان الاجماع لا ينعقد ما دام خالف واحد كما لو قال اثنين او ثلاثة واربعة وهذا يفسر لنا اذا فهمنا هذا الخلاف يفسر لنا آ كيف يحكي بعض العلماء الاجماع ويحكوا لهم الخلاف. يقول مثلاً مثل ابن المنذر دائماً نسمع كثير حكاه ابن المنذر اجمع آ - [00:07:02](#)

مع العلماء على كذا حكاه ابن المنذر. ابن قدامة ينقل عن ابن المنذر ومن اعلم الناس مذاهب السلف اللي هو ابن المنذر فنهم ان ابن المنذر لا يرى مخالفة الواحد تخالف الاجماع - [00:07:26](#)

او تؤثر في الاجماع هذا هو المراد ثم قال والتابعي معتبر والتابعين مجتهد. ها معتبر مع الصحابة والتابعين مجتهد معتبر مع الصحابة. نعم يعني لو وجدنا مسألة وقعت في زمان صغار الصحابة - [00:07:41](#)

طبعاً بطبيعة الحال زمان صغار الصحابة قد اجتمع مع يجتمع مع زمان كبار التابعين كبار التابعين فمثلي اه سعيد بن المسيب سعيد بن المسيب من كبار التابعين كبار التابعين - [00:08:07](#)

بل بعضهم يقول سيد التابعي سعيد المسيب هو زوج بنت ابي هريرة اجتمع من ابي هريرة وسمع من عمر وسمع من جماعة من الصحابة اذا وقعت مسألة في صغار الصحابة وكبار التابعين - [00:08:29](#)

هل نقول انت سعيد بنسيب من كبار مجتهدين الان خلاص بلغ درجة من العلم والاجتهاد هل نقول انت خلك على جنب يا سعيد المسيب انت تابعي ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خلك على جنب لا - [00:08:53](#)

نقول ان الدالة الدالة على حجية الاجماع تشمل العصر وهذا الان سعد مسيب من اهل هذا العصر من مجتهد في هذا العصر تعريف ينطبق عليه اذا التابعي مع قول الصحابة معتبر - [00:09:04](#)

متى اذا كان التابع مجتهدا لكن لما كان سعيد بن المسيب صغيرا صغيرا ما بلغ اجتهاد صغيرا وفي زمان كبار الصحابة كبار الصحابة بطبيعة الحال لن نعتبر سعيد ما يعني سعيد المسيب مع كبار الصحابة - [00:09:22](#)

اذا وقعت المسألة في زمانهم اذا اجمعوا عليها خلاص لكن في مسألة ستأتينا مسألة انقراض العصر. وهذه سنعلق عليها بعد قليل ثم قال واجماع اهل المدينة ليس بحجة اجماع اهل المدينة بحجة - [00:09:43](#)

اجمعه المدينة يعني اذا اتفق اهل المدينة على حكم ما هل نقول هو اجماع الامة يجمع الامة هذا واضح هل هو حجة على بقية الدالة عند الجمهور لا المالكية يرون انه حجة يقدم حتى على خبر واحد - [00:10:05](#)

لذلك الامام مالك رحمه الله من من من اوجه عدم العمل بظاهر حديث البيعان بالخيار او عدم العمل بالحديث حديث البيعان بالخيار

في الجملة وتأويل هذا الحديث من اوجه ذلك - [00:10:25](#)

ان اهل المدينة ما كانوا آآ يعني ما كانوا عليه او علماء اهل المدينة على اية حال اهل المدينة اذا اتفقوا اجماعهم لا يكون حجة على الامة لكن هنا مسألة - [00:10:44](#)

هل معنى ذلك ان عمل اهل المدينة ليس له اي قيمة؟ لا عمل اهل المدينة اقسام عمل اهل المدينة اقسام اما طبعاً في عدة تقسيمات بعضهم يقول ينقسم الى قسمين عمل نقلي - [00:11:01](#)

وعمل اجتهاد عمل نقلي ما هو العمل النقلي هو العمل الذي نقل من زمان النبي صلى الله عليه وسلم هذا يسمى عمل اهل المدينة او اجماع اهل المدينة نقل من زمان النبي الصحابة في التابعين بتابع التابعين هذا نقلي - [00:11:20](#)

ونقل بالتواتر وعمل اجتهادي هي اراء علماء اهل المدينة فيقول بعض اهل العلم ان العمل النقلي حجة والعمل الاجتهاد ليس بحجة وفي بعض العلماء قسم تقسيم اخر اوسع وقال العمل اهل المدينة الذي جرى مجرى التواتر - [00:11:39](#)

النقلي الذي جرى مجرى التواتر مثل انه لا زكاة في الخضروات مثل الصاع الصاع الان نحن نقول الصاع النبوي اليس كذلك؟ الصاع المدني كما يقال الصاع النبوي. ليش نمشي على الصاع النبوي؟ لان هو الذي نقل - [00:12:02](#)

هم واسقاط اسقاط الزكاة في الاوقاف واسقاط الزكاة في الخضروات ونحو ذلك هذا حجة عند الجميع اثنيين عامل اهل المدينة قبل مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه هذا حجة عند جمهور العلماء - [00:12:15](#)

ما نقول اجماع الامة لا حجة يعني يعني ذليل لماذا؟ لانه لا يعلم لاهل المدينة عمل قبل مقتل عثمان مخالف للادلة في الجملة قال الامام احمد رحمه الله اذا رأيت اهل المدينة رأوا الحديث اخذوا به فهو الغاية - [00:12:38](#)

اذا رأيت اهل المدينة رووا الحديث واخذوا به ديرته والغاية القسم الثالث العمل بعد مقتل عثمان رضي الله عنه. ليش الفاصل بين مقتل عثمان وقبل مقتل عثمان؟ مقتل عثمان رضي الله عنه قبله كانت الامور مستقرة. بعد مقتل عثمان - [00:13:09](#)

دخلت الفتن وحصلت يعني انتقل بعض الصحابة خرج من المدينة ويعني حصلت اشياء. تغيرات العمل المتأخر ليس بحجة القضية الرابعة المتعلقة بالعمل اهل المدينة اذا تعارض دليلان احدهما يوافق عمل اهل المدينة والاخر لا يوافقه عمل اهل المدينة. عند جمهور

العلماء منهم الامام احمد رحمه الله يرجح بعمل اهل المدينة - [00:13:29](#)

لاحظت ان عمل اهل المدينة له قيمة وزن نعم له قيمة وزن فقط عندنا قضية واحدة ايش ان اجماعهم ليس اجماع الامة وخبر واحد عند الجمهور اذا تعارض مع عمل اهل المدينة يقدم خبر واحد. عند مالك يقدم عمل المدينة. بس - [00:13:57](#)

هكذا ينظر للخلاف قال وقول الخلفاء الراشدين مع مخالفة مجتهد صحابي ليس باجماع وقول الخلفاء الراشدين مع مخالفة مجتهد صحابي ليس باجماع يعني هل اتفاق الخلفاء الراشدين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي؟ اتفاقهم يعد اجماعاً؟ لا - [00:14:17](#)

اذا اتفق الخلفاء الراشدون ولم يخالفهم احد خلاص يا جماعة لكن لو وجدنا ان الخلفاء الراشدين قالوا بقول وخالفهم عبدالله بن مسعود مثلاً وهو من كبار فقهاء الصحابة هل تسمى مسألة جماعية؟ لا مسألة خلافية. تكون مسألة خلافية. اذا اذا وقول الخلفاء

الراشدين مع مخالفة مجتهد صحابي - [00:14:42](#)

ليس باجماع ممتاز قال ولا ينعقد باهل البيت وحدهم يعني هل اذا اتفق اهل البيت ال البيت او اهل البيت اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم. هم اذا اتفقوا على قول - [00:15:06](#)

ليكونوا قولهم اجماعاً لا ما يكون قولهم اجماعاً ولماذا طيب نحن اخرجنا اهل البيت ما قلنا ان قولهم اجماع وكذلك قول اهل المدينة ليس قبلهم اجماع والصحابة الخلفاء الراشدين ليس قبلهم اجماع اذا اتفقوا وحدهم نقول لان الادلة - [00:15:27](#)

عامة. لان الادلة عامة. لا تختص اه مكان دون مكان ولا بنوع دون نوع فاقوا المجتهدين اتفاق المجتهدين لاننا اذا قلنا ان اتفاق اهل البيت حجة صار قولهم ملزماً لمن خالفهم من المجتهدين ايضاً - [00:15:42](#)

هذا اشكال طبعاً خاف للروافض الروافض اصلاً عندهم يعني لخبطة يقولون معتبر اجماع اهل البيت والاجماع باطل ما هو باطل يقولون اصلاً هو القول معتبر قول معصوم عند الروافض وقول المعصوم يغني عن الاجماع خلاص اذا الاجماع باطل - [00:16:03](#)

واذا صحح الاجماع فهو يجمع اهل البيت قل هذا كلام باطل. ايوا. مخالف لعموم النصوص ولا يشترط عدد التواتر يعني لا يشترط ان يكون الاجماع يكون ان يكون المجتهدون في الاجماع الذين اتفقوا هم عدد - [00:16:28](#)

كبير عشرين ثلاثين اربعين خمسين ما يشترط حتى لو كان المجتهدون في هذا الزمان ستة سبعة خمسة اهل الفتيا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا معدودين ما كان كل الصحابة يفتون يعني يا جماعة - [00:16:45](#)

الصحابة هم الصحابة يتدافعون الفتية الصحابة انفسهم بعضهم يقول انا ما افتي. اسألوا فلان اسألوا فلان فكيف زماننا كل واحد يتدافع لروسيا الصحابة انفسهم كانوا يفتي الخلفاء الراشدين يفتي بن مسعود - [00:17:03](#)

يفتي معاذ بن جبل ابي بن كعب كان يفتي زيد بن ثابت وان شئتم فاقروا آ رسالة علماء الانصار لابن عبد البر او نعم او كذلك العلل لابن المديني انظروا نص على الصحابة الذين كانوا يفتون من الذين كانوا يفتون - [00:17:21](#)

بل ذكر ابن المدين رحمه الله ان الصحابة كان لهم مذاهب الجماعة اللي يقولون ما في مذاهب ها الصحابة اباه لما مات النبي صلى الله عليه وسلم تكونت مدارس ابن مسعود في العراق - [00:17:45](#)

آ عندنا ابن عباس في الطائف ومكة عندنا كذلك اهل المدينة جماعة من الصحابة زيد بن ثابت وهؤلاء كان لهم مذاهب يقول علي بن مديني وهؤلاء اه كان لهم اصحاب هذا المدينة يقول هؤلاء كانوا لهم اصحاب - [00:18:04](#)

يفتون بفتواهم ويتمذهبون بمذهبهم. هكذا يقول فعبدا لله بن مسعود كان له اصحاب علقما والاسود وفلان وفلان كانوا يفتون بفتواه ويتمذهبون بمذهبه هكذا الرسائل هذي اللي جاية انا ما ادري واحد مرسل لي - [00:18:28](#)

يعني خمس ست رسائل سبع رسائل يقول ما يستطيع الدخول. هذا عاد ما هي مهمتي الان طيب يقول ولا يعتبر الاجماع انقراض العصر وننتهي. ولا يعتبر للاجماع انقراض العصر. ما معنى انقراض العصر - [00:18:59](#)

هنا مسألة خلافية بين الجمهور والحنابلة ووافق بعض الحنابلة بعض الشافعية انقراض العصر ما معنى انقراض العصر؟ اي موت جميع المجمعين او موت جميع المجتهدين المجمعين على حكم المسألة لو افترضنا مسألة - [00:19:21](#)

وقعت في زمان كبار الصحابة ابو بكر عمر مثلاً عثمان اجمعوا على حكم هل يشترط لاستقرار الاجماع وكونه دليلاً ان يموت هؤلاء قبل ان يرجع احد الجمهور يقولون لا بمجرد يحصل اتفاق حصل يا جماعة خلاص ولا يجوز لاحد ان يخالف - [00:19:50](#)

عند الامام احمد رحمه الله لا اذا رجع بعض المجمعين عن قوله قبل موت جميعهم خلاص ما يكون اجماع ما يكون اجماع هذا يسمى انقراض العصر انقراض العصر يعني موت جميع المجمعين - [00:20:22](#)

فنقول اذا اتفقوا صار اجماع معلق هذا بناء على القول بانقراض العصر اذا اذا اتفقوا صار اجماعاً معلقاً. معلقاً على ايش؟ على موت جميع هؤلاء المجتهدين. افترضنا ان الذين اجمعوا على هذه المسألة خمسة - [00:20:42](#)

لما اجمعوا نقول الان اجماع لكن ما يستقر صحة الا بعد موت الخمسة هؤلاء كلهم هذا يسمى انقراض العصر فمات الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع قبل الخامس رجع عن قوله - [00:21:00](#)

ما يصير يا جماعة على قول من يقول ايش؟ انه اشترط انقراض العصر طيب مات الاول مات الثاني مات الثالث نشأ تابعي كسعيد المسيب مثلاً نشأ في زمان الصحابة وخالف - [00:21:17](#)

قبل موت بقية المجتهدين. يعني بقي اثنان من المجتهدين الذين افتوا في تلك المسألة. ونشأ سعيد المسيب يعني صار الان عندنا تابعي مجتهد او اكثر من تابعي خالفوا في هذه المسألة ما يكون اجماع - [00:21:35](#)

لانهم خالفوا قبل انقراض العصر اما لو انقراض العصر يعني مات جميع المجتهدين انه ايش كونوا قد استقر اجماع ولا يجوز لاحد المخارج لان الامة لا تجتمع على ظلالة طيب المؤلف هنا يقول ولا يعتبر للاجماع انقراض العصر هذا قول الجمهور هذا قول الجمهور الشافعية ورواية في مذهب الحنابلة والمالكية والحنفية - [00:21:49](#)

والقول الثاني وهو اصح الروايتين عن الامام احمد انه يشترط الصحيح عن الامام احمد واكثر اصحابه انه يشترط انقراض هذا العصر فلا ينعقد الاجماع حتى يموت جميع اهل العصر واحتج الامام احمد رحمه الله بقصة. ما هي القصة - [00:22:13](#)

ان عليا رضي الله عنه خالف عمر بعد وفاته في اي مسألة في بيع ام الولد. ام الولد من هي؟ ام الولد هي الجارية التي حملت من سيدها ووضعت هاي تسمى ام الولد - [00:22:28](#)

خالف عمر في بيع ام الولد يعني كانوا اه يرون ان امهات هؤلاء ان امهات الاولاد لا يجوز بيعهن ثم رأى علي انه يجوز بيعهن. متى وهو في الكوفة مع انه اجتمع مع عمر على هذا الرأي؟ الرأي الاول لما كانوا في المدينة - [00:22:47](#)  
رجع عن قوله فدل على انه لم يكن اجماع. الامام احمد يقول هذا دليل على انه ايش؟ على انه لم ينعقد الاجماع في تلك المسألة طبعاً عبده السلمي وهو واحد التابعين يقول لعلي رضي الله عنه رأيك في الجماعة لما كنت مع عمر احب اليها من رأيك في الفرقة - [00:23:11](#)

رأيك لما كانت الامة مجتمعة ورأيك مع جماعة الصحابة احب اليها من رأيك وحدك في الفرقة يعني بعد ما تفرقت الامة وايضا اختلف الصحابة في ايش في حد الخمر - [00:23:31](#)  
يعني الصحابة اه حد عمر ثمانين اولاً نعم آآ عمر حد ثمانين. وابو بكر كان حج اه اربعين ثمانين والصحابة ما خالفوه اللي هو فيه خمر في الخمر ثم علي رجع وحد اربعين - [00:23:46](#)

وقال كل سنة وقال كل سنة وهكذا مسائل بها الامام احمد رحمه الله. اذا الصحيح خلاف ما ذكره المؤلف. صحيح عن الامام احمد. الصحيح عن الامام احمد. انتبهوا لما اقول الصحيح ما هو الصحيح عندي؟ انا ما عندي شي - [00:24:06](#)  
انا مسكين ما عندي صحيح ما صحيح راجح ومرجوح الراجح المرجوح شغل المجتهدين العلماء العلماء تبوا يعني صحيح عن الامام احمد واكثر اصحابه انه يشترط انقرض العصر. ولا اجماع الا عن مستند. يعني الاجماع لا بد ان يكون له مستند. ما في اجماع كذا يعني اه - [00:24:21](#)

المجتهدون يجتمعون ها وش رأيكم؟ نتفق نتفق ما نتفق ويلا اجماع عقلي ما في الاجماع لابد يكون له مستند دليل يعني الان الخمر حرام بالاجماع. ايش الدليل؟ عندنا دليل من القرآن. طيب يقول قائل انا اكتفي بدليل القرآن؟ لا. نقول القرآن في حد ذاته حجة قاطعة لا شك في - [00:24:39](#)

ذلك لكن اذا صار معه اجماع نقول خلاص حتى التأويل ما يقبل حتى الدليل هذا القرآن التأويل ما يقبل لكن لو لم يكن انعقد عليه الاجماع يمكن يكون متأول اكثر من تأويل - [00:24:58](#)

يعني الدليل الواحد قد يكون الاية او الحديث اه يدل على حكم ما ويأتي شخص اخر يتأول الحديث بتأول اخر عالم يفهمه بفهم اخر هذا لو لم هذا بدون الاجماع يمكن سائق. لكن لما انعقد الاجماع على بعض هذه المسائل حتى التأويل ما يقبل - [00:25:13](#)  
خلاص الاجماع له فائدة قال ويثبت الاجماع بنقل الواحد. طبعاً ولا اجماع على المستند يعني لابد ان يكون الاجماع مستندا يعني معتمدا على دليل من الكتاب او السنة بل حتى يصح لاستناد الاجماع الى القياس المستند الى نص الى اخره - [00:25:35](#)  
ويثبت الاجماع بنقل الواحد. يعني يصح ان ينقل لنا الاجماع يأتي مثلاً على سبيل المثال اه تابع التابعين ويقول اه عفوا يأتي تابعي تابعي واحد او اثنين ويقول للتابع التابع يقول اجمع اصحاب اه رسول الله صلى الله عليه وسلم على كذا. ما في اشكال - [00:25:53](#)

طبعاً كلما كثر نقله صار اقوى يعني سعيد بن المسيب يقول لتابع التابعين لتلاميذه يقول لهم اجمع اصحاب رسول الله على كذا. وهو واحد فقط نقل ما في اشكال ما دمننا سعيد امام وثقة طيب غير سعيد نقله فلان وفلان وفلان من التابعين كلهم نقلوا الاجماع - [00:26:18](#)

اه عن الصحابة هذا اقوى اذا لا اشكال في ان يثبت بنقل واحد. هو طبعاً لماذا يذكرون هذه المسألة؟ لان بعض بعض الناس قال كيف اجماع ينقل بخبر الواحد؟ اليس خبر الواحد ظني والاجماع القطعي - [00:26:37](#)  
نقول الاجماع قطعي في الحكم ولا يلزم ان يكون في النقل قطعي النقل شيء والحكم شيء كما نقول قطعي الثبوت قطعي الدلالة اخبار الاحاد هي في حد ذاتها اخبار الاحاد هي ظنية النقل ومع ذلك يلزمنا قطعاً العمل بها - [00:26:50](#)



يعني ما يقول احد في حديث صحيح يعتبر احاد انا ما يلزمني العمل به لا اما وجوب العمل بالحديث فهو واجب على الامة اذا ثبت. سواء ثبت بالاحاد او ثبت - [00:27:17](#)

ايش بالتواتر كون نقله احاد لا يؤثر. المهم ان يصح المهم ان يصح الحديث وهكذا قال ومنكر اجماع الظن لا يكفر. نعم من من الذي يكفر؟ ممكن اجماع القطعي مثل ايش؟ واحد ينكر الصلوات الخمس - [00:27:32](#)

هذا اجماع قطعي. واحد ينكر اه بعض الحدود الشرعية القطعية واحد ينكر حرمة الزنا هذي كلها اه اجماعات قطعية يستوي فيها العامة والخاصة اما اجماعات الظنية مثل اجماع السكوتي - [00:27:50](#)

مم او بعض بعض المسائل قد يقع الخلاف من العلماء انفسهم يقولون ان هذا لا يصح فيه اجماع طيب انتقلنا ننتقل بعد ذلك الى القياس قال الاصل الرابع القياس يعني الاصل الرابع الاصل من الدلة المتفق عليها القياس القياس - [00:28:11](#)

هو اه دليل اه شرعي معتبر لابد منه قد اشرنا اليه في اه اول الدروس نقول ان القياس نحتاج اليه متى؟ عند عدم النصوص ثم لماذا نحتاج اليه؟ لان الشريعة - [00:28:26](#)

لا تحيط احاطة اه تامة بالنص على التفاصيل وانما تذكر لنا القواعد العامة الاحداث تتجدد وتزيد وتكثر كل ما تأخر الشريعة من حيث القواعد يا جماعة ان شاء الله ما ينقطع عندي - [00:28:48](#)

ثانية اتصال بس حتى اه يعني لا يحصل اشكال طيب اقول ان الشريعة يعني تنص على القواعد العامة و القواعد الكلية واما احاد الحوادث والمسائل فانها يعني تستجد. وتكثر وتزداد فنحتاج الى القياس. نحتاج الى القياس. فالقياس ما هو - [00:29:30](#)

قياس ما لم ينص على المنصوص هذا اللي حاصل قياس هذا حاصل القياس قال رحمه الله وهو حمل فرع على اصل في حكم لجامع بينهما وهو حمل فرع على اصل في حكم لجامع بينهما - [00:30:10](#)

اين هذا تعريف القياس هذا تعريف القياس الاصطلاحي عنده فرع على اصل في حكم لجامع بينهما يعني مساواة فرع باصل او الحاق فرع باصل هذا هو المرض اذا المراد بالحمل هنا اللاحق والتسوية - [00:30:25](#)

المراد الحمل هنا اللاحق والتسوية فرع على اصل في حكم لجامع بينهما. اذا هذا التعريف يستفاد منه ماذا اربعة اركان الاصل هو الذي يسمى المقيس عليه والفرع وهو المقيس والحكم اللي هو حكم الاصل. هم - [00:30:53](#)

والوصف الجامع بينهما والوصف الجامع بينهما الوصف الجامع بينهما قد يكون علة وقد يكون دلالة وقد يكون شبهها هو اللي يسمى قياس الشبه قياس الدلالة قياس العلة طبعاً انا مؤلف اختصر القياس اعتصر القياس عصراً - [00:31:29](#)

والا هو من اهم ابواب اصول الفقه بل لا يكون الفقيه فقيها حتى يفهم القياس تماماً طيب لو مثلنا بمثال مشهور جداً وهو قياس النبيذ على الخمر بالتحريم لعله الاسكار - [00:31:49](#)

هذا مثال مشهور وتطبيقه سهل يعني تصويره سهل النبيذ ما هو النبيذ والشراب المسكر من غير العنب على القول بان اصلاً الخمر هو ايش؟ هو شراب عنب فقط والا فهناك ادلة تدل على ان كل شراب مسكر يسمى خمر - [00:32:16](#)

طب النبيذ على الخمر بالتحريم لعله الاستكار اذا نوصل جامع الاسكان قياس ايضاً قياس الارز على البر في تحريم الربا لعله الكيل عند الحنابلة مثلاً او لعله الادخار عند المالكية او للطعم عند الشافعية - [00:32:36](#)

حنفية مثل الحنابلة. كيد هذا هو القياس هذا قياس قد يكون القياس قطعياً قد يكون القياس قطعياً القياس القطعي هو الذي يكون التساوي بين الفرع والاصل يعني يقيني ان لم يكن من باب الاولاد - [00:33:12](#)

مثل قياس الظرب على التأثيث في قوله تعالى ولا تقل لهما اف فيقاس عليه الظرب من باب اولي. طبعاً ليش يقول قياس؟ السنا قلنا هناك مفهوم موافقة؟ نقول نعم صحيح. مفهوم موافقة. لكن قد قلنا هناك في مفهوم الموافقة ان بعض العلماء قال ان - [00:33:43](#)

مفهوم الموافقة يفهم بالقياس ولا يفهم باللفظ وبناء على ذلك قياس الظرب على التأثيث هذا قطعياً قطع وقد يكون القياس ظنياً اللي هو مساواة الفرع للاصل ظنياً مثل الارز في قياس الارز على مثلاً او التفاح مثلاً على البر - [00:34:02](#)

آآ في تحريم الغبا بجامع الطعم عند الشافعية هذا بقياس ظني ولذلك وقع فيه خلاف وقع فيه خلاف التفاح على البرمة التفاح عند

الحنابلة ليس ليس ربويا عند المالكية ليس - 00:34:29

تربويا عفوا المالكية والحنفية ايضا طيب يقول ويشترط ان تساوي علة الفرع علة الاصل هم ظنا طبعنا ظنا على الاقل والا فلو تساوته قطعنا فهو من باب الاولى المساواة قطعنا مثل المثال الذي ذكرناه. قياس الضرب على التأفيف - 00:34:41

وقياس العبد على الامة مثلا بنفي الفارق يعني الفرق بينهما ان هذا ذكر وهذا انثى لكن كلهم عبد وكلهم حكمهم واحد في العبودية والرق ونحو ذلك هذا قياس - 00:35:16

ويقول ظنا يعني على الاقل ظنا ان كان قطعنا فجيده. ان كان ظنا فهو على الاقل يعني يغلب على الظن. مثلا نقول الارز يقاس على البر لتحريم الربا بجامع الكيل. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال البر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح والتمر بالتمر آ - 00:35:35

آ يدا بيد مثلا بمثل فمن زاد وسداد فقد اه اربى او نحو او كما قال عليه الصلاة والسلام ومثل القياس مثلا الظن يعني مثل قياس اه فهذا قد يكون قطعي وقد يكون ظني لكن انعقد عليه الاجماع على اية حال. مثل الان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضي

القاضي وهو غضبان - 00:35:58

يقاس على الغضبان ماضي شديد الجوع او شديد البرد شخص يشعر بالبرد او شديد الهم او غير ذلك لان كل هذه المعاني يجمعها معنى جامع وهو تشويش الذهن لماذا النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقضي قبره غضبان - 00:36:40

لانه يشوش ذهنه فكذلك اذا حصل التشويش امور اخرى هذا قياس يغلب على الظن يعني يغلب على الظن ان هؤلاء مثله الا منكم قطعنا ثم قالوا يشترطون سوعة الفرع التي الاصل ظنا - 00:37:07

لو عبرنا بتعبير ادق نقول ان يشتمل الفرع على علة حكم الاصل ان يشتمل الفرع على علة حكم الاصل هذا هذا تعبير اخر وفيه دقة نوعا ما ان يشتمل الفرع على علة حكم الاصل - 00:37:22

ومساواة حكمه حكمه يعني ان يساوي الفرع حكم الاصل فما تقيس المندوب على الواجب ولا تقيس الواجب على المندوب ولا تقيس المباح على المكروه هذا ما في تساوي في الحكم - 00:37:42

ومن باب الاولى ان تقيس المندوب علي مكروه مثلا فواضح هذا واضح ويمكن القياس في في اه في الصحة مثلا يقاس اه البيع على النكاح في الصحة مثلا بصحة العقد هذا صحيح ما في اشكال - 00:38:04

قياس اللواط عافانا الله واياكم على الزنا بالتحريم هذا واضح صحيح قياس الصوم على الصلاة في الوجوب. واضح صحيح لكن ما تقيس شيء حكمه المندوب على شيء واجب او نحو ذلك - 00:38:25

انتهينا من القياس طبعنا هذا مختصر في القياس ولا القياس باب كبير وصعب يعني في في الاصول قال الاصل الخامس الاجتهاد الاجتهاد. دخلنا الان انتهينا من الادلة والدلالات والحكم دخلنا في ما اه يتعلق بالمستفيد المستفيد - 00:38:46

ثواني نعم دخلنا الان في مستفيد يعني في المستفيد من النصوص او الادلة من هو المستفيد؟ المجتهد فعرف الاجتهاد وقال الاجتهاد هو طبعنا الاجتهاد في اللغة بذل الوسع بذل الوسع - 00:39:08

في التوصل لشيء معين يعني تبذل جهدك هذا هو المقصود قال وهو بذل الفقيه الجهد في في تعرف الحكم الشرعي بذل الفقيه الجهد لتعرف الحكم الشرعي بذل الفقيه اذا ما يكون اجتهاد من غير الفقيه - 00:40:11

كتاب تويتر مجتهدين كتاب الصحافة ما شاء الله الحين مجتهدين طلاب العلم غير الشرعيين صاروا مجتهدين والي في كلية الشريعة من باب اولي صاروا مجتهدين. لا يا جماعة جهاد ما هو كل واحد باب يفتح ويدخل يخرج - 00:40:41

سيأتينا شروط بدر الفقيه الجهد او الجهد لكن الجهد الطاقة والجهد قريب منها في تعرف الحكم الشرعي الظني ليش قال في تعرف الحكم الشرعي الظني لان المجتهد لا يجتهد في الاحكام القطعية - 00:41:01

سواء كانت هذه الاحكام القطعية فيما يتعلق بالله من الايمان بوحدايته ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم واخره او فيما يتعلق بالافعال المكلفين كوجوب الصلاة وجوب الصلاة ما في اجتهاد ما احد يجتهد يقول انا والله بجتهاد خلاص يعني نجدد الدين ها -

00:41:31

اجتهد في وجوب الصلاة بشوف يمكن يطلع لي رأي جديد لا ما في اجتهد في كانوا قطعيا ما فيها اجتهد وما يمارسه كثير من الناس  
الان ياخذون الاحكام القطعية يلا بسم الله - [00:41:51](#)

لا تؤجر عقلك للناس لا يعني آآ اتركنا من الكتب القديمة التراثية الان شغل عقلك هذي كلها هذي من من دعوات الضلالة هذي يا جماعة  
احكام قطعية ما في اجتهد - [00:42:02](#)

انتهت ما راح يكون الامة السابقة على ظلاله وانت على حق ما يمكن هذا. لا تجتمع امتي على ما اعلم ولذلك كان الاجماع هو سور  
اسوار الشريعة دليل اجماع اذا اجمعت الامة على حكم وخاصة اذا اطبقت الامة واجمعت جميعا الحكم - [00:42:18](#)

هذا الاجماع يمنع اي دخيل ان يدخل على الشريعة شيئا ما يجوز لشخص ان يقول ليش انتم يا خي اجماع اجماع اجماع اشغلتنوا  
اجماع اجماع يا اخي ما يلزمني الاجماع انا سأنظر في النصوص انا سأنظر بفهمي - [00:42:43](#)

نقول انظر لفهمك ما في مانع لكن فهمك مخالف للام لان فهمك اذا خالف الامة معناه ان الصحابة على ظلال والتابعين على ظلال  
والتابع التابعين على ظلال وهكذا ائمة المسلمين الى زماننا انت جئت الامام المجدد المنقذ للامة - [00:43:04](#)

وهكذا الذين يقولون قراءة جديدة للتراث وقراءة جديدة للقرآن لا لا لا. هم ترى اكثر دليل قد توقف في حلوقهم الاجماع ولذلك اول  
اول دليل يبدأون به الاجماع ثم ينتقلون الى السنة ثم ينتقلون القرآن ويقولون في آيات وآيات - [00:43:22](#)

طيب رجعنا الى الاجتهاد. رجعنا الى الاجتهاد قال والمجتهد من صلح لذلك يعني من صلح للاجتهد هذا هو الذي يسمى المجتهد. اما  
الذي لا يصلح للاجتهد ما يسمى مجتهد كيف يصلح لذلك؟ ما هي الامور التي تجعله يصلح لذلك؟ بان يعرف من الكتاب ما يتعلق به  
من الاحكام - [00:43:42](#)

يعني يعرف آيات الاحكام يا اخي سبحانه الله يعني الان يتصلون بي يتصلون اتصال هذولا شسمه بالتلقرام ارحموننا يا جماعة خلاص  
لانه اذا اتصل بي انقطع عن الاتصال هنا عندكم - [00:44:03](#)

يقول افتحوا الغرفة لاكثر من مئة شخص او شغلونا فيقال اشغل يشغل الصواب شغل يشغل كما ذكره في الصحاح الجوهري. طيب  
اذا ما هي الشروط التي تجعل الانسان مجتهدا ان يعرف من الكتاب ما يتعلق به من احكام - [00:44:46](#)

يعني ان يكون عارفا عارفا معرفة تامة آيات الاحكام بس اية الاحكام بس بعضهم قال خمس مئة اية وبعضهم غزاد او اقل لا نقول  
هذه المعرفة التامة اية الاحكام لا يصح ان يكون جاهلا بها - [00:45:10](#)

بغير اية الاحكام ويكون عنده الامام ببقية الآيات. ما في اشكال. يشترط حفظ القرآن ولا يشترط ما سيأتي لكنه عيب على مجتهد ما  
يحفظ قرآن يعني هذا واضح يعيب بمجتهد ما يحفظ القرآن - [00:45:30](#)

لانه هو ابو العلوم ومرد العلوم اليه علوم الشريعة قال ومن السنة ما تقدم في الكتاب يعني ومن السنة ما تقدم في الكتاب هكذا  
عندكم يعني يعرف ما يتعلق به الاحكام - [00:45:47](#)

ما يتعلق يعني يعرف من السنة ما يتعلق بالاحكام يعرف من السنة ما يتعلق بالاحكام يعني احاديث الاحكام احاديث الاحكام ها كذا  
من السنة عندكم الصحيح من السقيم والله عندي اختلاف في النسخة - [00:46:13](#)

ومن السنة الصحيح من السقي يعني لا بد يكون يعرف الصحيح من الضعيف. هذا مجتهد ما هو يقلد ها ما هو يقلد التصحيح  
والتظعيف يقول انا خلاص اعتمد على الاباني رحمه الله - [00:46:34](#)

او على ابن حجر رحمه الله لا المجتهد لا بد يكون هو يعرف الصحيح المستقيم بنفسه يلا المجتهدين هذول الشباب اللي اللي اشغلوا  
الامة اللي يشغل اه شغل الامة قالوا نحن نتبع الادلة نحن نجتهد - [00:46:53](#)

يلا وين الاجتهاد لا تقلد البخاري لا تقول افتح البخاري وحدثنا الحميدي حدثنا سفيان ما ما في. يروي الحديث بسندك انتبه بصير  
مجتهد روح جيب سندك يلا ماشي قلد البخاري بس على الاقل اه لابد تكون عارفا انت تميز الرجال الصحيح المستحق السقيم -  
[00:47:10](#)

اذا اشترطنا هذا الشرط تسعة وتسعين بالمئة من هذولا التابع نحن نتبع الدليل ولا نتبع ولا نقلد احدا من الرجال يسقطون لن نكذب



على انفسنا يا جماعة والله نكذب على انفسنا - 00:47:31

اذا قلنا نحن لا نتبع الرجال نتبع الدالة وانت بفهمك الضعيف ويمكن واصل حديث تسعطعش في الاربعين النووية ما حتى اربعين نووية ما ختمتها ها وآآ يعني الاصول ما تفرق بين الواجب ما لا يتم الوجوب وما لا يتم الواجب - 00:47:47

وفي الحديث وفي التفسير القرآن ما تحفظ كلام يطول في هذا معلى غرت على الشريعة يعني حمية للشريعة. والله يا جماعة الامر ليس بالسهولة الذي اه يعني يظن او التي تظن - 00:48:05

قال له ان يعرف من السنة الصحيح من السقيم. والناسخ والمنسوخ منهما. لابد يعرف الناسخ والمنسوخ. ما يجوز للانسان يفتي وهو لا يعرف الناس هو من سوء ولذلك كان آآ - 00:48:25

السلف يسألون تلاميذهم قبل ان يوجهوهم للافتاء. تعرف الناس هم سوء؟ تعرف كذا تعرف كذا اذا قال نعم اذن له بالاسلام والاجماع لماذا يعرف الاجماع؟ حتى لا يقول بقول يخالف الامة - 00:48:36

قال باجماع الامة لابد يعرف الاجماع. يعني يعني المسائل التي وقع فيها الاجماع ومن النحو واللغة ما يتعلق بهما يعني بالاحكام او نقول اه من نحو اللغة ما يتعلق بهما يعني بالكتاب والسنة بالكتاب والسنة - 00:48:52

ما يتعلق بهما يعني بالكتاب والسنة من نص وظاهر ومجمل. ايش الفرق بين النص والظاهر والمجمل؟ النص ما دل دلالة لا تقبل الاحتمال. والظاهر ما دل على امرين احدهما ارجح من الاخر والمجمل ما دل ما ما احتمل امرين على السواء - 00:49:08

او ما لا يفهم منه عند الاطلاق معنا وحقيقة ومجاز وعام وخاص ومطلق ومقيد لا بد يكون يعرف هذي كلها. هذا هو مجتهد. هذا هو مجتهد بعض الناس من الكسل - 00:49:27

ولان الانسان عدو ما يجهل الاصوليين مصعبين اجتهاد اصلا اجتهاد سهل يعني مفسولين من راسهم يحطون الشروط لا كيف من راسهم؟ هذي حال الصحابة ومن بعدهم هذي شروط استقرائية. شروط استقرائية - 00:49:43

لو طبقنا ثلاث ارباعها ما استطعنا فكيف لو طبقناها كلها هذه الشروط كانت موجودة في المجتهدين الائمة الكبار موجودة لكن في مثل زماننا وكسلنا الملهايات كثيرة اشغالات كثيرة وضعفنا اكثر هذه الشروط ما تنطبق علينا - 00:49:58

ثم قال ولا يكفي معرفة الفروع فقط يعني ما يكفي ان الانسان يحفظ متن فقهي او يقرأ فتاوي ويسمع فلان يفتي يفتي ما يكفي هذا لا بد يكون عنده الة - 00:50:19

الة السنباط ملكة فقه نفس الفقيه هو اللي فقيه النفس؟ يقول الغزالي رحمه الله يقول من لم يتكلم في مسألة لم يسمعها او اي نعم من لم يتكلم في في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة سمعها من قبل فليس بفقيه - 00:50:33

ليس الفقيه انك انت مسألة سمعتها من قبل تجيب فيها وانتهى الموضوع؟ لا ان تعرض عليكم مسائل ما سمعت بها من قبل. فيكون عندك فهم في في كلام الله وكلام رسوله وقوة في الاستنباط تستطيع ان - 00:50:57

تستنبط لهذه المسألة حكم ليس موجودا مثل وسائل النوازل هذه هي مسائل كبيرة صعبة قال ولا الاصول يعني ما يكفي ان يكون الانسان يعرف الاصول فقط وهو ما يعرف الفروع - 00:51:10

لابد يكون هناك عنده اطلاع على الاصول والفروع الاصول فقط ما تكفي لانها مثل الانسان عنده مفتاح ولا يوجد له قفل شو الفائدة ايش يستفيد من هذا المفتاح ما يستفيد يحك اذنه بس - 00:51:27

هم هذي ممازحة يعني ولا يشترط عدالته ولا حفظه للقرآن والله مصيبة كيف مجتهد ما يستنقع دالتها؟ نقول لا يشترط عدالته ركزوا معي لا يشترط عدالته لوصفه بالاجتهاد لكن يشترط عدالته لقبول فتواه - 00:51:43

و رأيه وحكمه اذا اثر المسألة وين؟ على نفسه هو مجتهد اذا اجتهد هذا فاسق الان افترضنا ان انه ليس بعدل فاسق اجتهد اجتهد في مسألة فتوصل الى حكم نقول هذا الحكم يلزمك انت - 00:52:13

انت ما تدخل في الاجماع ولا لكن انت تسمى مجتهد لانه منطبق عليك بقية الامور طيب متى نقبل فتواه حتى يرتفع عنه وصف الفسق تترجع اعدالته. واستقامت حاله لان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ تبينوا - 00:52:32

إذا قوله وفتياه لا نقبله حتى يكون عدلا اما وصفه بالاجتهاد يمكن ولو لم يكن على دراسة قال ولا حفظه للقرآن ولا حفظه للقرآن يعني لا يستلحظ القرآن لكن لابد ان يكون عارف من بيانات الاحكام. ويتجزأ الاجتهاد - [00:52:51](#)

تجزأ الاجتهاد ما معنى يتجزأ الاجتهاد هل معنى ان هذه الامور التي ذكرناها قبل الناس والمنسوخ والعام والمطلق والمقيد والظاهر والنص والمجمل ويمكن ان يعرف بعضها دون بعض يمكن ان يعرف بعض آيات الاحكام دون بعض؟ لا ليس هذا مقصود - [00:53:07](#)

هذه شروط عامة لكن تجزأ الاجتهاد معناه انه يكون متعمقا في ابواب دون ابواب ما في اشكال مثلا يكون الانسان متعمق في الفرائض المواريث وباقي الابواب ليس بذلك العمر - [00:53:26](#)

هو عنده حافظ النصوص كذا لكن ليس عنده عمق في الاستنباط والفهم ما فيش كلام يجوز هذا تجوز الاجتهاد يصح ان يكون مجتهدا في ابواب العبادات والمعاملات هو لا يحفظ هو يحفظ نصوص لكن لا يحفظ - [00:53:46](#)

مثلا كل النصوص فيها مثلا او لم يكن عنده تحرير وفهم كفهمه في العبادات ما في اشكال هذا جزء واجتهاد ليس مقصود تجزؤ الاجتهاد. طالب علم انت الان تقول انا انا الان - [00:54:05](#)

انا مجتهد صغيرها مجتهد صغير عندي جزء صغير من الاجتهاد لا رسالة الجزء والاجتهاد تجزؤ اجتهاد يعني مجتهد لكنه مطلع على بعض الابواب وبعض الابواب عنده فقط ملكة ما عنده - [00:54:20](#)

عمق قرب المثال الامام مالك رحمه الله مجتهد امام كبير. جاء سائل وسأل عن اربعين مسألة فاجاب عن اربع وستة وثلاثين مسألة؟ قال لا ادري قال كيف انا جيتك بالقيروان اسألك؟ قال ابلغ من ورائك ان مالك ما يدري - [00:54:33](#)

هل مالك الان يعني هو جاهل تماما في ستة وثلاثين هذي؟ لا لكن ليس عنده جواب حاضر يحتاج يراجع المسائل في هذه فئة يعني يمكن يجلس ثلاث ايام اسبوع - [00:54:56](#)

جاء رجل الى سحنون وهو من من كبار المالكية فقال له عرض له مسائل مسألة ترددت شحومه قال انتظر فجاء اليوم الثاني والثالث قال يعني مسألة سهلة قال يا هذا - [00:55:12](#)

خذ مسألتك هذه المسألة فيها اقاويل اهل العلم ولم يتبين لي فيها شيء وانا لن اعرض لحمي للنار لاجل مسألتك ارجع بمسألتك خلاص انا ما ادري لاحظ ورع السلف اما نحن والله المستعان - [00:55:36](#)

قال والمصيبة في المسائل الظنية واحد والمصيب المسائل الظنية واحد يعني عندنا مسائل قطعية ومسائل ظنية. المسائل القطعية ما في اشكال انه نصيب واحد مثل ايش؟ الايمان بالله ورسوله والى اخره هذه المسائل الاصولية وكذلك الصلوات الخمس - [00:55:58](#)

ما في اشكال في ان المصيبة واحد لكن احتاج الى ان ينص ان المصيب في المسائل الظنية واحد المسائل الظنية مقصود بها مسائل اجتهادية التي التي وقع فيها خلاف المصيب واحد لان بعض اهل العلم يقول الجميع مصيبة - [00:56:19](#)

نقول لحظة كيف الجميع مصيب ان كان مقصودك مصيب في في اجتهاده لانه فعل ما ادى اليه اجتهاده وهو مجتهد هذا صحيح لكن ان الجميع مصيب بمعنى انهم اصابوا الحق عند الله فلا - [00:56:34](#)

والدليل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اجتهد فاخطأ فله اجر واحد هذا يدل على ان الحق عند الله واحد لكن هذا له اجر وهذا له اجر - [00:56:52](#)

هذا له اجران اجر اصابة واجر الاجتهاد وهذا له اجر الاجتهاد فقط ونا في ملة الاسلام مخطئ اثم كافر المسألة يعني اه تسلسل الكلام فوصل الى هل من اجتهد في مسائل اصول الدين - [00:57:06](#)

الاسلام والكفر يعني افترضنا ان شخص اجتهد فتوصل الى ان النصراني حق وان الاسلام ليس بحق نقول هذا كفر ليه ما ما يعني ما تقبلون تعدد الاراء؟ يعني ما تقبلوا اجتهدنا بكل بكل سهولة هذا مخالف للقرآن مخالف لقطعه القرآن - [00:57:29](#)

تخالف سورة الفاتحة خلاص يلا غير المغضوب عليهم ولا الضالين اذا لا لا يصح ان نصحح اجتهاد من خرج عن الملة هنا اجتهدت فايش فهذا اللي توصلت اليه؟ لا قد ابان الله الدين الان الدين. وذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسمع بي يهودي ولا نصراني. ثم لا يؤمنوا بي الا دخل النار - [00:57:51](#)

او كما قال عليه الصلاة والسلام ما يجي واحد يقول لا هذا حق هذا حق وهذا حق لماذا يقول الله عز وجل وغير المغضوب عليهم ولا الضالين انتم يشددون انتم متعصبين انتم انتم - [00:58:19](#)

كلها اديان سماوية كلها اديان ابراهيمية. ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانية ولكن كان حنيفا مسلما هم كانوا من المشركين وتعالد طبعاً هنا بعض بعض المسائل تفصيلية يعني من اشتهد - [00:58:33](#)

ووقع في بدعة يعذر ولا ما يعذر؟ هذه مسألة جرى فيها خلاف وفيها اراء عند اهل العلم ثم قال وتعالد دليلين قطعيين باطل وكذا ظنيين يعني لا يوجد دليلين قطعيين كلاهما قطعي ويتعارضان - [00:58:51](#)

امام التعارض بحيث يتساويان لا يوجد لان هذا اجتماع ضدين. ما في مع ضدين غير غير صحيح او باطل يمكن يكون دليل قطعي ودليل ظني فيقدم قطعي يمكن في ظننا دليلاً قطعياً لكن الواقع ان احدهما ليس بقطعي - [00:59:11](#)

لكن في الواقع هل يمكن ان يتعالد دليلان قطعيان؟ لا سواء كان هذان الدليلان سواء كانا هذان الدليلان القطعيان نقلين جميع النقل او عقليين او احدهما عقلي والآخر نقلي. ما دام انهما قطعيان جميعاً لا يتعارضان. ولذلك الف شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كتاباً سماه درء تعارض العقل والنقل - [00:59:31](#)

ثم قال المؤلف وكذا ظنيين. ليش قال وكذا؟ لان الظنيين فيها خلاف فيها خلاف يعني هل يمكن ان يتعارض الايمان يظليان؟ فيه خلاف. هذا امر فيها اسهل فليل لا يمكن التعارض فانه اذا ظهر تعارض بين دليلين ظنيين فهو في الواقع احدهما اضعف من الآخر - [00:59:58](#)

ما في تساوي وقال الامام احمد رحمه الله في في اه اه روي عنه ان هذا جائز. ان يمكن ان يتعارض دليلان يظنيان. يمكن ان يتساويا. والتساوي هو في الغالب في ظن المجتهد في ظن المجتهد. فعلى هذا يخير - [01:00:16](#)

على هذا يخير على القول الثاني قال ولا يسوغ للمجتهد الفتوى في وقت واحد بقولين متناقضين بل في وقتين يعني انت مجتهد ما يجوز ان تقول هذه المسألة حرام وحلال - [01:00:31](#)

ما حكم بيع مثلاً آ بيع مثلاً العينة يقول حرام وهي حلال ايضاً ما يجوز هذا ما يتصور هذا تناقض تعارض او انا انا عندي يقول يجوز عندي انها حرام ويجوز عندي انها حلال - [01:00:49](#)

تناقض طيب قد يقول قائل طيب كان بعض العلماء يحكي اقوال نقول هذا يحكي اقوال عن غيره. لا نتكلم عن النفس المجتهد لا يجوز ان يفتي بقولين متناقضين في وقت واحد - [01:01:09](#)

بل في وقتين كيف بل في وقتين؟ يمكن يكون المجتهد اليوم افتى بهذه الفتيا بعد سنة سنتين تغير رأيه فافسد الفتيا معارضا للاولى رجع الرؤية ما في اشكال هذا جائز متصور وكثير من العلماء رجع الرأي - [01:01:22](#)

الصحابة عمر يقول ذاك على ما قضينا وهذا على ما نقضي ما في اشكال اذا كان في وقتين اذا كان في وقتين. ولذلك وجد عن الامام احمد الروايات وجد عن مالك روايات وجد الشافعي له قول قديم وقول جديد. وابو حنيفة - [01:01:36](#)

بل هو ارائه هكذا ومذهبه يعني الامام او المجتهد اخرهما ان علم التاريخ. يعني الان كيف نعرف مذهب المجتهد اخر المذهبين. اذا عرفنا ان احدهما قاله في اول اجتهاده والثاني قبل موته - [01:01:51](#)

فمذهبه هو الاخير ان علم التاريخ والا يعني ان لم نعرف التاريخ لا ندري ما هو التاريخ ما ندري اي القولين اسبق من الآخر فاشبههما بقواعده واصوله يعني نحن نعرف ان اصول الامام احمد التي يستدل بها مثلاً الكتاب والسنة والاجماع والقياس وقول الصحابي وآ مثلاً الحديث الضعيف اذا لم - [01:02:05](#)

شي يدفعه والى اخره فوجدنا قولاً يوافق اقوال الصحابة وقول يخالف اقوال الصحابة اشبههما بقواعدهما يوفق اقوال الصحابة للامام احمد كان كثيراً ما يجعل قول الصحابة يعني يرجح باقوال الصحابة او يجعلها دليلاً - [01:02:30](#)

اصيلاً اذا ان لم يعلم تاريخ القولين مذهب الامام هو اشبه ما بقواعد الصدر. طيب من الذي يحدد لنا؟ انه اشبه بقواعد اصوله. ائمة المذهب ائمة المذهب الذين درسوا كلام الامام واتقنوه وفهموه - [01:02:48](#)

ولا بقواعد وصوله اقربهما الى الدليل. يعني اقربهما الى الادلة الشرعية في نظر المجتهد الذي جاء بعد هذا الامام في نظر المجتهد الذي جاء بعد هذا الامام خاتمة التقيد انا عندي خاتمة - [01:03:05](#)

ما عندكم خاتمة انتم؟ عندي هكذا التقيد قبول قول الغير من غير اه حجة بعضهم يقول وانت لا تدري من اين قاله يعني التقيد في اللغة وضع القلادة على العنق هذا هو معنى التقيد - [01:03:21](#)

وشبه التقيد في الاحكام بهذا لانه يقلده اثم هذا القول يعني مثل ما يقول العوام في ذمته فائمه على من افتاه ما جاء في الاثر اثمه على ما افتاه اذا التقيد قبول قول الغير من غير حجة - [01:03:38](#)

يعني انت تقلد غيرك وانت لا تعرف كيف استنبط المجتهد هذا الحكم طيب لو انه ذكر لك الدليل وقال لك مم ان خيار المجلس انا تعمدت اذكر هذا المثال ثابت - [01:04:01](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم البيعان بخيار ما لم يتفرقا. خرجت من التقيد صرت مجتهد الان؟ لا لانك لا تدري كيف استنبط المجتهد هذا الحكم سماعك للحديث او الاية - [01:04:24](#)

لاطمئنان قلبك هذا لا يخرجك عن كونك ايش عن كونك مقلدا متى يخرج الانسان عن الحد التقيد؟ اذا توفرت فيه شروط الاجتهاد وطبعا التقيد مراتب لا شك ان العامي الصرف الذي ليس عنده اي - [01:04:41](#)

فهم للنصوص الشرعية ولا معرفة ولا يحسن شيء ليس كطالب العلم الذي عنده شيء يعني من العلم يحفظ الاحاديث يحفظ القرآن درس الاصول درس اللغة درس هذا لا شك انه - [01:04:56](#)

ولذلك هذا يستطيع ان يقول للمجتهد علمني كيف الاستنباط؟ واذا علمه المجتهد فهم ثم يتدرج يتدرج حتى يصير مجتهدا ان تيسرت اما العامي صرف بس اجعل بينك وبين النار ايش؟ لحية ولا مطوع لما يقول العوام - [01:05:10](#)

السلام عليكم وعليكم السلام الناس بعض الناس يتصلون سلام عليكم ما حكم كذا يعني يجوز السلام عليكم. طيب لحظة لحظة خلني اشرح لك. خلاص يجوز يجوز اه هذا مقلد هذا عامي صرف - [01:05:31](#)

طيب انت طالب علم نحن الان؟ نحن ايضا مقلدون لكننا نقلد بفهم نقلد بفهم ولم نبلغ مرتبة الاجتهاد طيب يقول ويجوز في الفروع الفروع بعض العلماء حكاها اتفاق خلافا لمن قال انه لا يجوز - [01:05:44](#)

يعني التقيد في الفروع اذا ماذا يصنع العامي؟ اذا ما يقلد الفروع ماذا يصنع يجتهد عامي ما يفهم ما يحسن قراءة كتاب الله؟ لا اتبع الدليل يا جماعة يا شيخ - [01:06:02](#)

اتبع الدليل ها لا تقلد اذا يجوز الفروع هذا حكي اجماع حكي اجماعا خلافا لمن يعني نازع في ذلك. لان الله عز وجل يقول ايش الله عز وجل يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. فجعلوا الناس قسمين اهل ذكر ومن يسأل اهل الذكر الذين لا يعلمون - [01:06:18](#)

الناس اما من اهل الذكر واما من غيره وغير اهل الذكر يسألون اهل الذكر وانتهى الموضوع يجي واحد يقول لك شوف انا لا مجتهد ولا مقلد. انت ايش؟ انا متبع - [01:06:40](#)

اه جزاك الله خيرا يا ايها المتبع الشيخ الفاضل نعم هذي مرتبة ذكرها بعض اهل العلم يعني ذكرها مثل الشاطبي وابن القيم لكن سؤال نحن نتكلم عن اهلية الاجتهاد وعدم الاهلية - [01:06:56](#)

عندك اهلية لاجتهاد؟ لا انا عندي شيء من الاهلية اذا انت لست مجتهدا بس هي مسألة عندك اهلي ولا ما عندك تبي تسمي نفسك متبع بتسمي نفسك طالب علم تسمي نفسك آآ مجتهد صغير تسمي نفسك انت لست مجتهدا على المعنى المعروف خلاص - [01:07:10](#)

فصار الخلاف لفظيا يعني كأن مرتبة اتباع هذي مرتبة وصفية فقط وصف لمن هو للمقلد المتقدم. مقلد يفهم النصوص اه بخلاف مقلد لا يفهم النصوص او ليس عنده اي فهم - [01:07:32](#)

قال ولا في الضروريات الدينية والاحكام الاصولية الكلية. يعني لا يجوز ان يقلد انسان في الضرورة الضروريات الدينية وجوب الصلاة وجوب الزكاة يعني ما فيها تقليد خلاص واضح لانها قطعية لذلك نحن قلنا الاجتهاد في امور الظنية. هذي قطعية. هذه قطعية -

والركان الخمسة عموما والاحكام الاصولية الكلية. ايش معنى الاحكام الاصولية؟ المقصود بالاحكام الاصولية هي اصول الدين. وليس اصول الفقه اصول الدين يعني اركان الايمان الستة الايمان بها اجمالا خلاص تؤمن ما يحتاج تقلد غيرك تقول والله خمسة ولا اربعة ولا

01:08:08 -

بالتفاصيل يمكن ان تقلد. في التفاصيل يمكن تقلد اهل العلم في بيانها ما في اشكال. لكن في الامور الكلية الايمان بالله الايمان برسول الله الايمان باليوم الآخر. بالبعث والنشور هذي امور كلية ما ما في تقليد لانها مما يشترك فيها العوام خواص او العلماء والعامة -

01:08:32

قال ولا يجوز للمجتهد ليش لا يجوز؟ يعني ولا يجوز للمجتهد كيف عندكم العبارة؟ انا عندي هكذا والاحكام الاصولية لا يجوز فيها الاجتهاد بالمجتهد هكذا عندي الاحكام الاصولية لا يجوز فيها الاجتهاد ومجتهد - 01:08:56

لكن الظاهر انه يريد يريد لا يجوز تقليد المجتهد. يعني هل يجوز للمجتهد ان يقلد غيره وهو مجتهد نقول الاصل انه لا يجوز ما دام انه مجتهد. لكن قد جعل بعض العلماء حال يمكن فيها للمجتهد ان يقلد غيره. وهي ايش؟ اذا طاق الوقت عن اجتهاده - 01:09:10 ووجد رأي غيره من المجتهدين وهو ما ما يتسع له الوقت ان ان يجتهد. فيجوز ان يقلد غيره. يجوز ان يقلد غيره. قال ويلزم تكرار النظر عند تكرار الواقعة يعني يلزم - 01:09:28

ان يعيد النظر كلما تكررت الواقعة. يعني حدثت نازلة في السنة هذه ينظر فيها المجتهد ويتوصل للحكم حدثت نازلة بعد سنتين يجتهد مرة اخرى ولا يعتمد على اجتهاده الاول يجتهد مرة اخرى - 01:09:41

لماذا لانه قد تحدث امور وتستجد امور يغير رأيه فقد يتغير الشهادة بحصول بعض الامور الجديدة اذا كلما نزلت النازلة يستهلها مثل القبلة من سافر واشتبهت عليه القبلة نقول يلزمك ايش - 01:10:01

ان تجتهد لكل صلاة لان اجتهادك الاول ربما يتغير لما اجتهدت لصلاة الفجر ربما يتغير لصلاة الظهر لانه قد طلعت الشمس يمكن تبين لك امور لكن الاجتهاد لا ينقض لا ينقض الاجتهاد - 01:10:29

الجهاد لا ينقض الاجتهاد هذا من الامر اجتهادي ثم قال رحمه الله ولا يجوز الفتيا والحكم الا من مجتهد يا شيخ يا ابن عبد الهادي قال لنا نفتي لا تصعب علينا - 01:10:45

ليش تخلي الفتية مجتهد بس ولنا نفتي كلنا وكلنا نصير مفتيين شو المانع ونفتح برنامج اذاعي او مثلا في واحد وطمع لها امام مسجد طبعا يعني طويل العلم وضع لها - 01:11:06

يعني صندوق للفتاوي يقول ضعوا اسئلة افيكم ان كان هذا مراده والله انه مخطئ وان كان مراده اقرأ فيها وانقل لكم كلام اهل العلم هذا امر اذا لا يجوز الفتية والحكم الا من مجتهد - 01:11:26

هذا هو الاصل طيب لو عدم المجتهد؟ ما عندنا مجتهدين ماذا نصنع؟ يقول اهل العلم اذا لم يوجد المجتهد يجوز للمقلد ان ينقل فتى المقلد من؟ العالم المقلد الذي يعرف يفهم كلام العلماء ويحسنه - 01:11:45

ينقل فتاوى المجتهدين. وذلك نحن الان في زماننا هذا نقول هذا فتيا الامام احمد. هذه الفتيا هذا هذا قول الامام مالك هذا قول الشافعي قول ابي حنيفة ويجوز من المفضل مع وجود الفاضل يعني يجوز - 01:12:04

الفتيا من المفضل مع وجود الفاضل لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفتون في زمان ابي بكر وعمر كان يفتي ابن مسعود ويفتي ابي بن كعب ويفتي بن عباس ابن عباس يمكن في زمن ابي بكر يمكن وكذلك عمر يمكن تأخر شوي - 01:12:21

المهم ان الصحابة كانوا يفتون مع وجود من هو افضل منهم. ما في اشكال وحتى العامي او المقلدين يجوز له ان يسأل المفضل مع وجود الفاضل ما في اشكال. الناس كانوا يسألون الصحابة دون الرجوع جميعا الى الفاضل ابو بكر وعمر - 01:12:43

ولا يلزم العامي التمذهب بمذهب معين. لا يلزم العامي يعني لا يجب ان يتمذهب بمذهب معين يأخذ رخصه وعزائمه لا يجب طيب يجوز؟ يجوز. ها شوف انتبه فرق بين ان نقول لا يجب - 01:13:01



او لا يلزم وبين ان نقول يجوز اما الوجوب فالصحيح من مذهب الامام احمد انه ليس بواجب ما شفت شلون شفت شلون

المتذهبين الحبيبين وما يشددون عليكم ولا يلزمون - [01:13:21](#)

بخلاف من يقول انا اتبع الادلة ولا اتبع المذاهب. هو الان يضللك لانك اذا لم تقلد شيخه انت ظال. وانت انت مخالف للادلة وهذا وقع  
يا جماعة والله رأيناه وسمعناه بانفسنا - [01:13:38](#)

نعم ليسوا كل الناس هكذا وبعض من يقول انا اتبع الادلة عاقل ما في اشكال ولا يلزمه ان يكون على مذهب احمد ولا مالك ولا

الشافعي ولا ابي حنيفة لا يلزمه. هذا هو المقرر في مذهبنا اصلا - [01:13:50](#)

لكن السؤال المهم وهو الذي ينكرون علينا فيه هل يجوز؟ نعم يجوز يجوز يعني لو قال قائل انا انا انسان انا في بلد قل البلاد على رأي

الامام مالك او الامام الشافعي - [01:14:04](#)

انا سأتابع الامام الشافعي امام من ائمة اهل السنة والجماعة امام كبير عظيم الذي سيقول الشافعي انا معه. ما في اشكال لو تقول هذا

اتباع المعارضة للنصوص للنصوص هو نفسه هذا العام ما يستطيع ينظر يعني لا يفهم النصوص فهما مستقلا - [01:14:22](#)

يفهم تفسير يفهم لكن ما يستطيع استنباط الاجتهاد. طيب خلونا من مالك والشافعي واحمد لو جاء واحد في زماننا وقال ما يقوله

الشيخ ابن باز رحمه الله انا انا تلميذ خلاص انا الشيخ بن باز امام في امة الزمان طيب خلاص ما في اشكال - [01:14:39](#)

العين والراس هذا الكلام مثل اللي يقول انا باتبع الامام احمد في اقواله نحن هنا لا نلزمك هنا لا نلزمك جاني واحد قال لا بس اذا

ظهر له الدليل طيب هو ما يفهم الادلة اصلا - [01:14:58](#)

لن يمكن هو يقول انا ظهر لي الدليل لانه سمع شيخ يرجح بناء على هذا الدليل ثم يذهب الى الدرس بعد بعد المغرب. ثم بعد العشاء

يذهب الى الدرس الاخر ويجد الشيخ يرجح على خلاف الذكري. وش يسوي؟ يظيع؟ حي صبيس - [01:15:15](#)

اذا هل يجوز ان يتمذهب بمذهب من المذاهب جائز هل يجب؟ لا ما يجب لان الذي يجب اتباعه فقط هو الادلة الشرعية والذي

يستطيع ان ينظر في الادلة الشرعية مباشرة مجتهد - [01:15:32](#)

طيب لل لازم الواجب فقط الذي دلت عليه النصوص هو ان تسأل اهل العلم فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون واحد في بلده في

بلده ثلاث مفتين شافعي اربعة مفسدين يلا عشان المذاهب كلها - [01:15:51](#)

شافعي وحنبلي ومالكي وحنفي مرة يجي ويسأل الحنفي مرة يسأل هو ما يدري هو ما يدري اصلا ما يفرق بين حنفي وشافعي ما

يفرق ما في اشكال مرة يسأل الحنبلي مرة المهم وهذا اهم نقطة ضابط - [01:16:08](#)

ان لا يكون هدفه تتبع الرخص. يبحث وين الاسهل؟ اليوم الاسهل ابو حنيفة خلنا مع ابو حنيفة اليوم الاسهل مالك خلنا مع مالك اليوم

احمد مع احمد لا اذا كان كذلك فهذا سينسلخ من الدين. او سيقرب من ترك كثير من الشعائر الدينية - [01:16:24](#)

قال على المجتهد ان يعمل بموجب اعتقاده فيما لهو عليه. نعم يعني المجتهد ما هو يجتهد للناس اما على نفسه ما يجتهد يعني ما

يطبق الاحكام لا ما يجتهد ويفتي به الناس لابد هو يعمل به - [01:16:46](#)

ما يكون انسان متبع للهوى خذوا المثال وهذا مثال فيه دقة وصعوبة فان شا الله يسهل عليكم في مسألة في الطلاق ما هي هل الخلع

ما هو الخلع؟ الخلع ان المرأة تقول لزوجها خذ هذا المال - [01:17:04](#)

واتركني فارقني خلاص هذي اسمها خلع ما هو طلقني لا تقول انا اريد ان يعني حصل بينهم اشكال وما استقامت الحياة الزوجية قال

الزوج انا ما لن اطلق قالت الزوجة طيب انا سأعطيك مال - [01:17:25](#)

ونفسخ العقد هذا يسمى فسخ العقد مقابل المال مقابل العوض وتسمى خلع تختلف العلماء هل الخلع حكم حكم الطلاق يحسب طلاقة

او لا يحسب طلاقة طيب مجتهد انبلي ما يرى ان الخلع طلاق. الحنابلة ما يرون ان الخلع طلاق - [01:17:43](#)

يرون انه خلع بس انه ما يحسب من التطريقات الثلاث لان الانسان له ثلاث تطبيقات طلق زوجته مرتين وخالعهما الثالثة اذا خالعهما

الثالثة يجوز لها يجوز ان يرجع لها بعقد جديد. ليش؟ لان ما تمت الطلاقات الثلاث - [01:18:02](#)

طيب لو افترضنا انه تغير رأيه وصار يرى ان الخلع طلاق. خلاص خلعه السابق هناك وش صار طلاق فما يجوز له ان يرجع لها

حتى تنكح زوجها غيره. اذا لابد ان يعمل في الفتاوى بما يكون له ينفعه وبما يكون عليه - [01:18:22](#)

ما هو مفتي للناس وهو لا يعمل في الفتاوى على نفسه هذا هو المقصود. وله رد الفتوى وثم اهل والا لزما. يعني يجوز له ان يرد الفتوى وهناك غيره اولى منهم فتوى. يقول اسأل فلان هو اعلم مني - [01:18:39](#)

ما في اشكال هذا متى يلزمه الفتوى اذا لم يوجد في البلد كله الا انت انت المجتهد الوحيد هنا تتعين عليك الفتوى. اما اذا وجد فتوى اسأل فلان اسأل فلان ما في اشكال كما كان الصحابة يفعلون. وله رد الفتوى وثم اهل - [01:18:53](#)

وثم اهل يعني هناك من هو اهل للفتية والا لزمه. يعني اذا لم يوجد احد يفتي الناس الا انت يلزمك ان تفتي ولا يلزمه جواب ما لم يقع شخص سئل عن مسألة ما وقعت - [01:19:10](#)

ما يلزمك الجواب ارايت لو حدث كذا وكذا الزمك الجواز لكن يجوز لك ان ويجوز ان تجيب ما يلزم وما لا ينفع السائل شي ما ينفع السائل. ما ما يجب عليك ان تجيب - [01:19:27](#)

واحد جاء الى الى احد السلف قال له ما اسم زوجة ابليس هناك عرس ما شهدناه ها وجاء اخر الى الامام احمد رحمه الله قال له يأجوج ومأجوج مسلمون قال الامام احمد احكمت العلم كله - [01:19:49](#)

ما بقي عليك الا مسألة يأجوج ومأجوج ومسلمون رح اطلب العلم ينفعك الجواب واحد جاء الى الامام الشعبي رحمه الله فقال له جاء وكان الامام الشعبي بجانب زوجته واضح امرأة يعني كانت يعني آآ متسترة وبجانب - [01:20:18](#)

قال له ايكم الشعبي وقال الشعبي هذي هي الشعبية وش هالسؤال هذا يعني فبعض الناس عندها مثل هذه الاسئلة الغريبة ويسأل عن ما لا ينفعه ويترك ما ما ينفعه يسأل عن ما لا ينفعه ويترك ما ينفعه - [01:20:42](#)

مثل الناس اللي شاغلين اوقاتهم كلها بي رأي رأيك في فلان ورأيك في فلان كان احد بعض طلبة العلم في اوائل سنين الجامعة مجتمعين في في مكان حضر لهم شيخ - [01:21:00](#)

والقى عليهم درسا فلما انتهى قالوا ما رأيك في الشيخ فلان؟ ما رأيك في الشيخ فلان فسألهم احد المشايخ قال لهم قبل ان اجيبكم الشيخ فلان ما هي شروط الصلاة؟ سكتوا. ما هي نواقض الوضوء؟ سكتوا. قال لهم تعلموا العلم. بعدين اسألوا الشيخ فلان الشيخ فلان. مشغلين نفسكم بما لا لا. ليس مطلوباً منكم؟ وما هو مطلوب - [01:21:16](#)

منكم تاركينه ولا ما يجهله او لا يحتمله ها عندكم لا يحتمل احسن يعني لا يحتمل يعني لا يفهمه لا يحتمل جوابه كيف يعني انسان لو اجبته بجواب يمكن يفتن - [01:21:38](#)

ولذلك قال البخاري قال علي حدثنا الناس بما يعقلون او بما يعرفون اتريدون ان يكذب الله ورسوله؟ بعض الناس بعض اشياء بعض المعلومات ما يصلح تلقيها عليه فهمه ضعيف وفي في مقدمة الامام مسلم عن ابن مسعود قال ما انت بمحدث قوما - [01:22:00](#)

حديثاً لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة اذا ما لا يحتمله السائل لا لا اه ينبغي ان يجيبه اذا كان الامام احمد يقول لا ينبغي ان يجيب في كل ما يستفتى فيه - [01:22:19](#)

ولا يجوز اطلاق الفتوى في اسم مشترك. اسمه اسم مشترك يعني لو قال قائم ما حكم الاكل بعد طلوع الفجر للصائم المفتي ما يقول جائز او غير جائز لا يقول ان كان مرادك - [01:22:32](#)

الفجر الفجر الكاذب فيجوز الاكل. ان كان مرادك الفجر الصادق فلا يجوز الاكل للصائم لو سئل المفتي ما حكم بيع التمر بالتمر ان قال يجوز اخطأ وان قال لا يجوز اخطأ - [01:22:49](#)

اذا كيف يجيب؟ يقول ان كان مع تساوي الكيل مع تساؤل كيل يدا بيد فيجوز. والا فلا يجوز. ها. هذي مسائل التفصيل. مسائل ايش؟ التفصيل قال رحمه الله وما ترجح الان هذا اخر باب وما ترجح قدم يعني الان هذا باب التعارض والترجيح نمر عليه سريعا باختصار القاعدة في التعارض طبعاً ما معنى التعارض؟ هو - [01:23:07](#)

او تقابل الدليلين على سبيل الممانعة تقابل الدليلين على سبيل الممانعة. ايش معنى سبيل الممانعة؟ يعني تقابل الدليلين بحيث لا يمكن الجمع بينهما. هذا هو التعارف تعارض هو تقابل الدليلين بحيث لا يمكن الجمع بينهما لان عندنا ثلاث ثلاث مراتب - [01:23:33](#)

اولا الجمع بين بين الدليلين اذا امكن الجمع هذا يكون عام هذا خاص نحمل عام على الخاص او مطلق مقيد او نحو ذلك. امكن الجمع جمعنا. ما امكن الجمع ننظر التاريخ - [01:23:51](#)

اذا احدهما متقدم وآخر متأخر ناسخ ومنسوخ. ما امكن تعارض ماذا نفعل؟ نرجح طيب كيف نرجح؟ قال ما ترجح قدم يعني ترجح باي وجه من الوجوه. المرجحات اربعة اقسام اما مرجح من جهة السند - [01:24:05](#)

سند الحديث او مرجح من جهة المتن دلالة المتن تكون اصرح من الدلالة الاخرى من جهة متن او من جهة الدلالة عموما خصوصا نحو ذلك او من جهة امر خارجي يعني مرجحات خارجية - [01:24:26](#)

بعضهم يجعلها ثلاثة يقول من جهة السند من جهة المتن ويدخل الدلالة فيها ومن جهة الامر الخارجي. وسناخذ الامثلة هنا الان قال ما ما ترجح قدم ويرجح متواتر على احد. لماذا - [01:24:50](#)

متواتر اقوى من الاحد متواتر قطعي والاحد ظني والمسند على المرسل. ليش المسند يترجح على المرسل لان المسند هو المتصل الاسناد المتصل والمرسل فيه انقطاع فيرجح المسند على المرسل فالاسناد فيه مزية - [01:25:06](#)

ومتصل على منقطع قريب من المرسل لانه ليس كل متصل ومنقطع هو المسند المرسل. قد يكون مرسل متصل وقد يكون مرسل منقطع هم؟ وقد يكون الانقطاع درجة وهنا درجتين وهكذا - [01:25:25](#)

وثقة في علم وورع وظبط على ما يقابله. هم وبثقة وعلم وورع وضبط يعني شخص يعني اعلم او اوثق في علمه يرجح على من هو اقل منه علما في الفتوى - [01:25:40](#)

و اورع يعني شخص اورع اكثر ورعا. طيب كيف نعرف الاورع يعني بالاشتهار ان فلان ورع وتقي واضبطها رواة الاحاديث الصحيحين يقدمون على رواية غير الصحيحين اليس كذلك؟ لان رواية الصحيحين اظبط - [01:26:00](#)

جاوزوا القنطرة وكونه صاحب القصة او مباشرة لها على غيره. يعني على من لا يكون صاحب القصة او مباشرة لها او مشافها مثل ايش النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة واختلف الصحابة هل تزوجها وهو محرم او تزوجها وهو حلال - [01:26:17](#)

ميمونة رضي الله عنها قالت هي نفسها هي صاحبة القصة قالت تزوجني للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان فهي صاحبة القصة قدم على رواية ابن عباس ان انه تزوجها وهو محرم. ليش؟ لان ميمونة صاحبة القصة. هي صاحبة الشأن. هذا واحد - [01:26:42](#)

او المباشر لها. حديث ابي رافع. حديث ابي رافع في نفس القصة يقول تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال وكنت السفير بينهما هو الان مباشر للقصة المباشر لي للقصة - [01:26:58](#)

او مشافها او مشافها ايش مشافها مثل اختلف العلماء او اختلف يعني السلف التابعين في زوج بريرة بريرة التي اعتقتها عائشة هل كان زوجها عبدا او حرا فروى الاسود بن يزيد عن عائشة لاحظ عائشة هي المعتقدة ها - [01:27:14](#)

روى الاسود ان زوجها كان حرا الاسود بن يزيد هل كان يدخل على عائشة؟ لا ما يدخل. كان يروي عن عائشة بحجاب وروى القاسم ابن محمد ابن ابي بكر القاسم ابن محمد ابن ابي بكر ايش يقرأ بالعائشة - [01:27:40](#)

محمد ابن ابي بكر هذا مين؟ هذا اخو عائشة محمد ابن ابي القاسم ابن محمد ابن ابي بكر عائشة ايش تصير ابن عمته اخت والددة اذا هو يدخل عليها روى ان زوج بريرة كان عبدا - [01:28:01](#)

ايهما يرجح يرجح رواية القاسم لانه كان يدخل على عائشة ويشافبها لانها عمته وانها عمته والحقيقة على المجاز لان الحقيقة هي الاصل. الحقيقة لا تحتاج الى قرينة والمجاز يحتاج الى قليل ستقدم الحقيقة على المجاز اذا تعارض ان دليل وحقيقي ودليل مجازي نقدم الحقيقة - [01:28:22](#)

ومفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة لان مفهوم الموافقة متفق عليه الا خلاف الظاهرية طبعاً ما يعتبرون. هم ومفهوم المخالفة اضعف وفيه خلاف ثم ان مفهوم الموافقة المساوي للحكم. اما مفهوم المخالفة مضاد للحكم فيقدم مفهوم الموافقة - [01:28:47](#)

والحظر على الاباحة يعني التحريم على الاباحة تعارض عندنا دليل محاضر ودليل مبيح نقدم الحاضر مثل ايش سنة الان الذين يقولون المذهب يعني. الذين وغيرهم الذين يرون انه لا تصلى النوافل ذوات الاسباب في اوقات النهي - [01:29:05](#)

يقولون تعارض حاضر مبيح. تحية المسجد في وقت النهي. ايش تعارض الان؟ لما يدخل المسجد عن تعارض في حقه دليلان دليل محرم اللي هو لا صلاة بعد العصر مثلا ودليل مبيح. اللي هو لا يجوز حتى يصلي ركعتين - [01:29:21](#)

طيب الان المبيح هذا اباحة او نافلة مع محرم ايها اقوى؟ في الدلالة في الشرع في التحريم جزم. اليس اليس تعريف التحريم هو ما طلب الشارع وتركه طلبا جازما؟ اذا يقدم الحاضر على المبيح - [01:29:37](#)

لانه احوط والواجب على النذب لان الواجب اقوى واحوط لاننا اذا لم نعمل بواجب قد نأثم قد نأثم. فلذلك نقدم فعل الواجب على النذب وقوله عليه الصلاة والسلام على فعله لماذا نقدم القول على الفعل؟ لان الفعل لان القول صريح - [01:29:52](#)

والقول له عموم واما الفعل اليس بصريح؟ هذا واحد. اثنين ليس له عموم. سنقدم قوله صلى الله عليه وسلم على فعله. اذا تعارض قوله وفعله قدمنا قوله هذا متى؟ ها يا جماعة - [01:30:10](#)

هذا في حال لم يمكن الجمع اما اذا امكن الجمع ما في اشكال خلاص نجمع بينهما اذا تعارض القول والفعل نقدم القول نقدم القول لانه اصلح انا اعتذر عن ذكر المثال في كل مكان لانه ما يمدينا خلاص انتهى الوقت - [01:30:27](#)

طبعا بعض العلماء قال يقدم الفعل على القول فيه خلاف في هذه المسائل على الامتحان. والمثبت على النا في ليش المثبت يقدم على النافي عائشة تقول رضي الله عنها ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الضحى - [01:30:48](#)

ومهانى تقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي ثمان ركعات نقدم قول من؟ وقال ابو هريرة آا اوصاني خليل بثلاث وركعتي الضحى وذكر منها ركعتي الضحى. نقدم قول المثبت ليش؟ لان معه زيادة علم - [01:31:03](#)

ما لم يستند النفي الى علم بالعدم. كيف يعني الا اذا كان النفي هو علم بالعدم لاحظ عندنا قضيتان عدم علم وعلم بالعدم عدم علم ان ان تقول عائشة ما اعلم لا اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى - [01:31:16](#)

الضحى هذا عدم علم العلم بالعدم تقول النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي. ومن حدثك انه صلى فقد كذب. ها يعني حياته انه كلها لم يصلي. ها العلم بالعدم غير عدم العلم. طبعا الفاظ عائشة قد تحمل على العلم بالعدم لكن الارجح ما - [01:31:40](#)

آا حكاه ابو هريرة ومهان اذا عدم العلم ليس علما بالعدم عدم العلم ليس علما بالعدم. فترجح المثبت على ان في قال بعض الصحابة ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة - [01:31:59](#)

وقال بلال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة طيب بلال كان معه وزيادة علمه لانه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم. وابن عباس كان خارج فمن نقدم؟ نقدم قول بلال لان معه زيادة علم. معه زيادة علم. المثبت على الناس - [01:32:17](#)

والمجرى على عمومته على المخصوص يعني العام الذي لم يدخله تخصيص اقوى من العام المخصوص لان العام المخصوص ضعف سنقدم العام الذي لم يدخله تخصيص والمقبول على ما دخله النكر - [01:32:31](#)

يعني حديث مقبول ولم يعترض عليه ولم ينازع في صحته وظعفه ولم ينازع في متنه مقدم على حديث نوزع في صحته وظعفه نوزع في متنه وآا نكارتته ونحو ذلك وما عضد ها هذا الان مرجحات خارجية. ما عضد بكتاب او سنة او عمل الخلفاء الراشدين نرجحه على ما لم يعتضد - [01:32:45](#)

يعني الان قول ترجح واعتضد بالقرآن هذا ارجح ارجح من القول الذي لم يعتضد. او حديث ترجح بحديث اخر. او تأيد تقوى او او لاحظ قول وافقه عمل الخلفاء الراشدين. ارجح من قول لم يوافقه عمل الخلفاء الراشدين - [01:33:08](#)

هذا ترجيح والثابت بالاجماع على الثابت بالنص. يعني عندنا حكم ثابت بنص فقط وقد وقع فيه خلاف في هذه المسألة يقابل حكم ثبت بالاجماع ايها اقوى؟ الحكم الذي ثبت بالاجماع. طيب هل معناه ان الاجماع الان ابطال النص؟ لا ما ابطال النص. لكن لان الاجماع نفسه هو مستند الى نص - [01:33:27](#)

مع نفسه مستند الى نص فما ثبت بالاجماع مقدم على ما ثبت بالنص فقط عندكم الموجب على الباقي. هذه هذه ما هي عندي والموجب على الباقي ايش الموجب؟ يعني المثبت على النافي هذا هو - [01:33:49](#)

ها نعم المقصود بالموجب على الباقي هو الموجب لحكم جديد على الباقي على البراءة الاصلية اذا كان حكم باقي على البراءة

الاصلية تعارض مع مع حكم جديد يثبت حكما جديدا نقدم الحكم الجديد مثلا - [01:34:09](#)

مس الذكر انما هو بضعة منك هذا انما هو بضعة منك موافق البراءة الاصلية انه انه لا يجب بمس الذكر شيء موافق البراءة الاصلية عارضه حديث من مسل ذكره فليتوضأ. نقدم حديث ايش؟ من مس ذكره فليتوضأ. لانه يعني نقل عن البراءة الاصلية - [01:34:26](#) قال اه وما عضد بكتاب وسنة انتهينا. والثابت في جماعة نعم. والمرجحات كثيرة ما تنظبط هذي اللي ذكرها مجرد امثلة. ضابطها

اقتران احد الطرفين بامر نقلي او بامر اصطلاحي او بامر عقلي - [01:34:41](#)

يعني المرجحات كثيرة. القاعدة العامة في هذه المرجحات ما هي؟ القاعدة العامة ان يكون احد الطرفين معه ما يقويه بس سواء كان هذا الذي يقويه دليل نقلي او دليل عقلي - [01:35:02](#)

او اصطلاحي او اي اي مرجح عرف مثلا استقراء او صحابي اه حديث مرسل مع حديث مسند اجماع وافقه قياس ورجح ان يعتذر احد الطرفين بما يبرحه وبهذا بحمد الله تعالى ومنه وتوفيقه وكرمه نكون قد انتهينا من هذا الكتاب المبارك نسأل الله تعالى -

[01:35:18](#)

بمنه وكرمه ان يتقبل ما قلنا وان ينفع بما قلنا وسمعنا وان يجعل هذا من العلم النافع الخالص لوجهه الكريم وان يجعله حجة لنا لا حجة علينا ما نسأله بمنه وكرمه ان يغفر لمصنفي الكتاب - [01:35:46](#)

وان يرفع درجاته ويجزيه عنا خير الجزاء ونسأله سبحانه وتعالى ان يغفر لكل من استفاد من هذا الدرس او افاد سواء استفاد

بالسمع او افاد بسؤال فاد غيره. او غير ذلك من اوجه الانتفاع - [01:36:03](#)

ثم نسأله سبحانه وتعالى ان يغفر لشيوخوا ويرضى عنهم ويجزيهم عنا خير الجزاء ويرفع درجاتهم بكل كلمة سمعناها منهم وتعلمناها منهم اللهم بمنك وكرمك يا اكرم الاكرمين يا ارحم الراحمين - [01:36:24](#)

نسألك ان تغفر لنا ولوالدينا ولاهلينا ولمن له حق علينا اللهم ارض عنا اللهم انا ظلمنا انفسنا ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا انك انت الغفور الرحيم. ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا. رب - [01:36:42](#)

ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. واعف عنا واغفر لنا وارحمنا. انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين. وصلى الله وسلم على نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [01:37:02](#)